

يعد التوطين عقدا يضع بمقتضاه شخص ذاتي أو اعتباري يسمى "المُوطَّن لَدَيْهِ" مقر مقاولته أو مقره الاجتماعي رهن إشارة شخص آخر ذاتي أو اعتباريا يسمى "الموطن" لإقامة مقاولته أو مقره الاجتماعي حسب الحالة.